يعطي تسعة أشهر لمن بحوزته أسلحة حربية لتسليمها.. وتشدد في الغرامات والعقوبات

الرئيس الأسد يصدر قانوناً يتضمن تعديلات على مواد من قانون الأسلحة والذخائر

جمول لـ«الوطن»:

سيكون له أهمية في الحد من الجريمة ويضبط السلاح العشوائي

الأحمد لـ«الوطن»:

تضمن عقوبات رادعة لمن بحوزته أسلحة غير مرخصة ولمن يتاجر بها

محمد منار حميجو

بهدف تحقيق الردع العام والخاص وضبط حالات إساءة استخدام الأسلحة، أصدر الرئيس بشار الأسد أمس القانون رقم (١٤) الذي يتضمن تعديلات على عدد من مواد قانون الأسلحة والذخائر الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٥١ لعام ٢٠٠١ والذي منح بموجبه مدة تسعة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون لمن بحوزتهم أسلحة حربية لتسليمها إلى أقرب مركز لقوى الأمن الداخلي إضافة إلى أنه أعطى أصحاب الأسلحة المنتهية الترخيص مهلة لتجديد تراخيصهم.

ونصت المادة ٩ على أنه يُعفى من العقوبة الحائزون على أسلحة حربية غير قابلة للترخيص وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته أو ذخائرها، إذا قاموا بتسليمها إلى أقرب مركز لقوى الأمن الداخلي، وذلك خلال تسعة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون.

وتضمنت المادة ذاتها أنه يُعفى من العقوبة الحائزون أسلحة أو ذخائر أو ألعاباً نارية على وجه مخالف لأحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، إذا طلبوا ترخيصها وفقاً لأحكامه، أو قاموا بتسليمها إلى أقرب مركز لقوى الأمن الداخلي، وذلك خلال تسعة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون.

وشدد القانون العقوبات على حمل وحيازة الأسلحة والمدسسات الحربية وبنادق الصيد وأسلحة التمرين من دون ترخيص، والعقوبات على كل من تصيّد بسلاح ناري خلال فترة منع الصيد المحددة بقرار من وزير الزراعة والإصلاح الزراعي.

كما يشدد القانون الجديد الغرامات والعقوبات المتعلقة بتصنيع وتهريب وحيازة الأسلحة والذخائر بقصد الاتجار بها لتصل إلى الاعتقال لمدة عشرين عاماً وبغرامة لا تقل عن ثلاثة أمثال قيمة الأسلحة أو الذخائر المضبوطة.

أي تفاصيل القانون نصت المادة الأولى منه أنه تعدل المادة ٣٠ من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: على المرخص له، في حال فقدانه الرخصة الممنوحة له أو تلفها، مراجعة السلطة التي منحته الترخيص خلال شهر من تاريخ الفقدان أو التلف للحصول على ترخيص بديل ويكلف بتسديد نصف الرسم المقرر للترخيص.

وحسب المادة الثانية من القانون فإنه تعدل المادة ٣٧ من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: أ- تخضع التراخيص المنصوص عليها في المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته للرسوم المبينة في الفقرة (ب) من هذه المادة عن كامل مدة الترخيص البالغة خمس سنوات، وتستوفى هذه الرسوم دفعة واحدة عند منح الترخيص لأول مرة، وعند كل تجديد له بعد انقضاء خمس سنوات على الترخيص أو التجديد السابق.

ب- تحدد الرسوم السنوية للتراخيص المنصوص عليها في المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته على النحو الآتي: «خمسون ألف ليرة سورية لترخيص حمل وحيازة مسدس حربي أو بندقية صيد ذات فوهتين أو ثلاث فوهات أو آلية (أوتوماتيك) مهما كان نوعها وعيارها، خمسة وعشرون ألف ليرة سورية لترخيص حمل وحيازة بندقية صيد ذات فوهة واحدة مهما كان نوعها وعيارها، وخمسة وعشرون ألف ليرة سورية لترخيص حيازة كل سلاح من أسلحة التمرين وخمسمئة ألف ليرة سورية لترخيص إصلاح الأسلحة في مركز المحافظة، وممتان وخمسون ألف ليرة سورية لترخيص إصلاح الأسلحة خارج مركز المحافظة ومليونا ليرة سورية لترخيص صنع الألعاب النارية، وثلاثة ملايين ليرة سورية لترخيص الاتجار بالألعاب النارية».

كما تضمنت المادة في الفقرة ج أنه تضاعف الرسوم السنوية لأنواع التراخيص كافة الممنوحة للعرب والأجانب.

وبموجب المادة الثالثة فإنه تعدل المادة ٤٠ من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: يعاقب بالاعتقال من خمس عشرة سنة إلى عشرين سنة، وبغرامة لا تقل عن ثلاثة أمثال قيمة الأسلحة أو الذخائر المضبوطة ولا تزيد على عشرة أمثالها: كل من صنّع المسدسات الحربية أو بنادق الصيد أو أسلحة التمرين، أو أي أسلحة حربية أخرى أو ذخائرها، وكل من هرّب أو شرع في تهريب أسلحة أو ذخائر بقصد الاتجار بها، وكل من حاز أسلحة أو ذخائر وهو عالم بأنها مهربة بقصد الاتجار بها، مشيرة إلى أنه يحكم على المتدخل بعقوبة الفاعل.

وتضمنت المادة ٤ أنه تعدل المادة ٤١ من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: أنه يعاقب بالاعتقال من سبع سنوات إلى عشر سنوات، وبالغرامة من مليوني ليرة سورية إلى ثلاثة ملايين ليرة سورية كل من

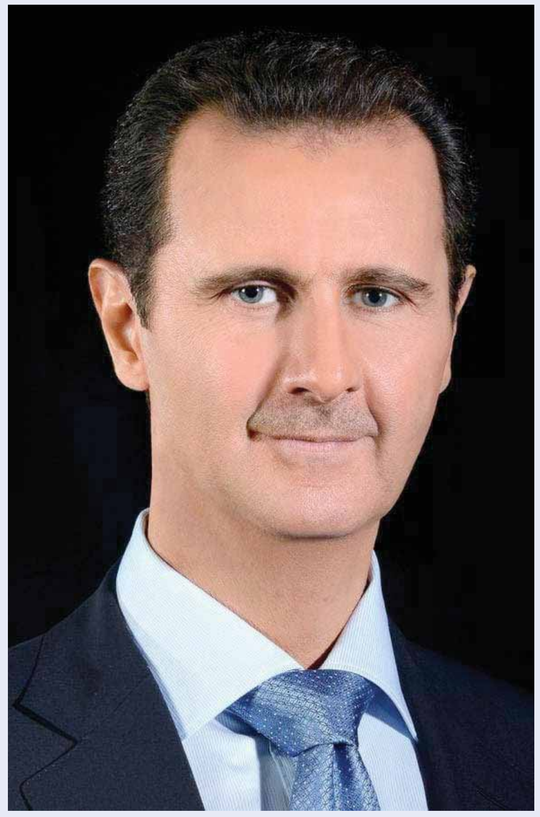

حمل أو حاز سلاحاً حربياً غير قابل للترخيص بموجب أحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

كما أنه يعاقب بالحبس حسب الفقرة (ب) من سنتين إلى ثلاث سنوات وبالغرامة من مليون ليرة سورية إلى مليوني ليرة سورية كل من حمل أو حاز ذخيرة سلاح غير قابل للترخيص بموجب أحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، أو حصل على أي ترخيص ثبت أنه كان مبنياً على غشه أو أقواله الكاذبة أو مستندات مزورة.

كما نصت المادة ذاتها حسب الفقرة (ب) أنه يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنة، وبالغرامة من خمسين ألف ليرة سورية إلى مئة ألف ليرة سورية كل من حاز أسلحة تمرين من غير ترخيص أو حملها خارج مقرات نوادي الرماية المرخصة.

وبموجب المادة السادسة تم تعديل المادة ٤٣ من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة، وبالغرامة من مئة ألف ليرة سورية إلى خمسمئة ألف ليرة سورية، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من خالف أحكام أي من المواد (١١-١٤-١٥-٢١-٢٣-٢٧-٢٨-٣٢-٣٤) من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

وتضمنت المادة السابعة أنه تعدل المادة ٤٤ من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين، وبالغرامة من ثلاثمئة ألف ليرة سورية إلى خمسمئة ألف ليرة سورية، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تصيد بسلاح ناري خلال فترة منع الصيد المحددة بقرار من وزير الزراعة والإصلاح الزراعي، ويصادر السلاح المستخدم.

ووفق المادة الثامنة من القانون تعدل المادة ٤٥ من المرسوم التشريعي رقم ٥١ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، لتصبح على النحو الآتي: يعاقب بالغرامة من خمسين ألف ليرة سورية إلى مئة ألف ليرة سورية، كل من خالف أحكام أي من المواد (٧-٨-٢٥-٣١) من المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

ونصت المادة التاسعة أ- يُعفى من العقوبة الحائزون أسلحة حربية غير قابلة للترخيص وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته أو ذخائرها، إذا قاموا بتسليمها إلى أقرب مركز لقوى الأمن الداخلي، وذلك خلال تسعة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون.

كما تضمنت المادة أيضاً وفق الفقرة (ب) أنه يُعفى من العقوبة الحائزون أسلحة أو ذخائر أو ألعاباً نارية على وجه مخالف لأحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، إذا طلبوا ترخيصها وفقاً لأحكامه، أو قاموا بتسليمها إلى أقرب مركز لقوى الأمن الداخلي، وذلك خلال تسعة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون.

وتضمنت أيضاً حسب الفقرة (ج) أنه يُعفى من العقوبة الحائزون مقرقعات أو كاتمات أو مخفضات الصوت أو المناظير التي تركب على الأسلحة إذا قاموا بتسليمها إلى أقرب مركز لقوى الأمن الداخلي خلال تسعة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون.

ونصت وفق الفقرة (د) أنه تؤول المواد المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة إلى الدولة مقابل مبلغ يحدد بقرار من وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية بالنسبة للمسدسات الحربية وبنادق الصيد وأسلحة التمرين وذخائرها والألعاب النارية، وبقرار من وزير الدفاع بالنسبة للأسلحة الحربية الأخرى وذخائرها، كما تؤول حسب الفقرة (ه) من المادة مواد المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة إلى الدولة من دون مقابل.

ونصت المادة العاشرة من المرسوم أنه تلغى الفقرة (ج) من المادة ١ من المرسوم التشريعي رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٢، ويلغى القانون رقم ١٠ لعام ٢٠١٧.

من جهته اعتبر رئيس لجنة الأمن الوطني في مجلس الشعب النائب فايز الأحمد أن القانون تضمن عقوبات رادعة لمن بحوزته أسلحة غير مرخصة وكذلك لمن يتاجر بها وذلك حتى لا تكرر مثل هذه الحالات، لافتاً إلى أنه سيكون له دور كبير في ضبط الأسلحة العشوائية وتكون هذه الأسلحة تحت سيادة القانون.

وفي تصريح لـ«الوطن» بين الأحمد أن القانون أعطى مدة تسعة أشهر لمن في حوزتهم أسلحة حربية لتسليمها إلى الدولة وذلك لمنح الفرصة الكافية لمن هم خارج البلاد بتسليم السلاح الحربي الذي بحوزته.

من جهته أكد عضو لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية في مجلس الشعب النائب فيصل جمول أن أهمية هذا القانون تأتي بأن السلاح العشوائي خطير ولا يجوز أن يبقى بيد المواطنين.

وفي تصريح لـ«الوطن» أشار جمول إلى أنه سابقاً كان هناك ضرورات تقتضي أن يبقى السلاح بيد بعض المواطنين للدفاع عن أنفسهم إلا أنه حالياً الدولة استقرت وبالتالي هي مسؤولة بالدفاع عن المواطنين وبالتالي وجود السلاح بيد المواطنين أصبح غير وارد ولابد من تسليمها إلى الدولة.

جمول بيّن أن القانون منح للمواطن أن يرخص سلاحاً فردياً أو سلاح صيد وفق ما نص عليه أما الأسلحة الحربية لابد من تسليمها للدولة التي هي تتولى مسؤولية الدفاع عن مواطنيها، مشيراً إلى أن القانون سيكون له أهمية في الحد من الجريمة التي ترتكب بأسلحة موجودة بيد بعض الأشخاص الذين لا يقدرون قيمتها ويتصرفون بهذه الأسلحة بشكل عشوائي.

ثلاثة ملايين ليرة لترخيص الاتجار بالألعاب النارية

خمسون ألف ليرة لترخيص حمل وحيازة مسدس حربي أو بندقية صيد

٥٠٠ ألف ليرة لترخيص إصلاح الأسلحة في مركز المحافظة

مجلس الوزراء يقرّ مشروع تطوير وتحديث الإطار الوطني للتخطيط الإقليمي بصيغته النهائية

عبد اللطيف: الحكومة تحدد توجهات التنمية حتى عام ٢٠٣٥

الوطن

أقر المجلس الأعلى للتخطيط الإقليمي خلال اجتماعه أمس برئاسة حسين عرنوس رئيس مجلس الوزراء مشروع تطوير وتحديث الإطار الوطني للتخطيط الإقليمي بصيغته النهائية في ضوء الملاحظات التي وردت لهيئة التخطيط الإقليمي من الوزارات والجهات العامة.

ويشكل الإطار الوطني للتخطيط الإقليمي وثيقة ومرجعاً أساسياً للتنمية والاستثمار الأمثل لمقدرات كل منطقة من النواحي العمرانية والزراعية والصناعية والبيئية والتراثية والبشرية والسياحية إضافة إلى الخدمات والبنى التحتية حتى العام ٢٠٣٥.

وأكد عرنوس أهمية المشروع باعتباره يمثل رؤية تطويرية لإحداث تنمية شاملة في جميع القطاعات والطريق الأمثل لاستثمار الموارد المتاحة في الأقاليم التخطيطية لتحقيق التنمية المتوازنة والمستدامة إضافة إلى أنه يوجه خطط الوزارات في المرحلة المقبلة بشكل منهجي ومدروس في مختلف المجالات.

ولفت عرنوس إلى الجهود التي بذلها فريق العمل والخبراء من جميع الجهات لإخراج الإطار الوطني للتخطيط الإقليمي بالصيغة الأفضل مشدداً على جميع الجهات العامة لاستثمار مخرجات المشروع بالإطار الصحيح وتطبيقه ليكون أساس التنمية والخطط المستقبلية، وفي هذا الإطار تقرر تشكيل فريق عمل لرصد وتتبع تنفيذ المشروع بما يتوافق مع محددات التنمية الواردة في الإطار الوطني.

وتم استعراض محددات الأقاليم التنموية وأولويات العمل على الملف السكاني والإستراتيجية العمرانية المقترحة وإستراتيجيات الربط الإقليمي ولوجستيات النقل وإدارة الموارد المائية إضافة إلى الإستراتيجية الزراعية والسياحية في هذه الأقاليم.

وتركزت المداخلات خلال الاجتماع حول ضرورة وضع الخطط التي تؤدي إلى ربط التخطيط المكاني بالموارد المتاحة والتركيز على إنتاجية الاقتصاد المكاني وربط إقامة المشروعات بالحاجة لها وفق بيانات التخطيط الإقليمي وخاصة في مرحلة تطبيق اللامركزية الإدارية والتي كلفة الفروج على المربي اليوم قريبة من ٨ آلاف ليرة وهناك هامش ربح بسيط بالكيلو.

وتوقع حداد أن يرتفع سعر الفروج وقطعه خلال شهر رمضان آخذ من الأسعار الحالية المتداولة في الأسواق نتيجة زيادة الطلب، متوقعاً أن يتجه الناس لشراء اللحوم الحمراء من لحم العجل بدلاً من الفروج.

وكان سعر كيلو الشرحات في أسواق دمشق قد بلغ وصل لحدود ١٧ ألف ليرة وسعر كيلو السودة لحدود ١٦ ألف ليرة وكيلو الوردة لحدود ١٣.٥ ألف ليرة والديوس لحدود ١٣ ألف ليرة والكستا لحدود ١٤.٥ ألف ليرة.

وسعر كسبة فول الصويا لحدود ٣٦٠٠ ليرة.

ولفت إلى أن مابين ٣٠ و٤٠ ألف دجاجة بياضة في سورية تذبح يومياً خلال الفترة الحالية وتباع لحماً الأمر الذي أدى إلى انخفاض الإنتاج حالياً وقلة العرض في الأسواق، موضحاً أنه في حال استمرار أسعار الأعلاف في الارتفاع فإننا سنتجه نحو كارثة سنتصب قطاع الدواجن.

وبين حداد أن كلفة صندوق البيض الذي سعته ١٢ كرتونة اليوم على المربي لحدود ١٥٠ ألف ليرة أي إن تكلفة الكرتونة لحدود ١٢.٥ ألف ليرة.

وأوضح أن سعر البيض منخفض ولا يغطي التكلفة حالياً لذا يتم ذبح الدجاج البياض في حين أن سعر الفروج الحي مستقر حالياً وارتفع سعر الكيلو منه ووصل اليوم لحدود ٨ آلاف ليرة من أرض المدجنة، مضيفاً: لو بقي سعره بحدود ٧ آلاف ليرة ولم يرتفع لكنا سنشهد حالات ذبح كبيرة للفروج الحي وخروجاً عن التربية للمربين.

ورأى أن المشكلة الرئيسية في دخل المواطن وعدم قدرته على شراء الفروج إضافة لتذبذب سعر الصرف وفي حال لم يتحسن الدخل لن تشهد تحسناً في إنتاج الفروج خلال الفترة القادمة.

ولفت إلى أن السورية للتجارة لا تستجر خلال الفترة الحالية الفروج من مربي الدواجن بسبب غلاء سعره ، مشيراً إلى أن كلفة الفروج على المربي اليوم قريبة

التراث التاريخي والثقافي والطبيعي بما يلحظ أيضاً المحور البشري والمجتمعي والموارد الطبيعية والمائية والزراعية والصناعية والعمل وكل الطاقات.

وأوضح وزير الأشغال العامة والإسكان سهيل عبد اللطيف في تصريح للصحفيين عقب الاجتماع أن المجلس أقر مشروع تطوير وتحديث الإطار الوطني للتخطيط الإقليمي وأصبح نافذاً حيث يحدد توجهات التنمية في جميع القطاعات حتى عام ٢٠٣٥ مشيراً إلى جهود فرق العمل من الوزارات والأكاديميين والخبراء من معهد التخطيط الإقليمي وجامعة دمشق لإنجاز المشروع مبيناً أن المشروع يعمل وفق توجهات تنموية إقليمية محددة ومدروسة ومرتبطة مع خطط وتوجهات الوزارات.

من جانبها أوضحت الدكتورة ريما حداد رئيس هيئة التخطيط الإقليمي أن الإطار الوطني المقر يشكل التوجهات الرئيسية والخطوط العريضة لإستراتيجيات التنمية التي تضمن التفعيل الأمثل للفرص الكامنة وتحقق التنمية المستدامة مبينة أن الإطار يتضمن إستراتيجيات التنمية المكانية وفق مبادئ استثمار البنية القائمة وتفعيل الفرص الكامنة والمساعدة في توجيه الاستثمارات.

بدورها أشارت الدكتورة غادة بلال نائب عميد المعهد العالي للتخطيط الإقليمي إلى أن الإطار الوطني يشمل كل المحاور التنموية والخطط والإستراتيجيات المتعلقة بالتنمية مبينة أنه تم التركيز على التشبيك بين الخبراء والأكاديميين والجهات الحكومية المعنية بتنفيذ الخطط على المستوى المكاني.

سعر كرتونة البيض يصل لحدود ١٤ ألف ليرة في أسواق دمشق

حداد لـ«الوطن» مابين ٣٠ و٤٠ ألف دجاجة بيّاضة في سورية تذبح يومياً وتباع لحماً

رامز محفوظ

بين رئيس لجنة مربي الدواجن نزار سعد الدين في تصريح لـ«الوطن» أن الهدف من إعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة العامة للدواجن إنقاذ قطاع الدواجن من الانهيار وإدارة مؤسسة الدواجن بالشكل الأمثل.

ولفت إلى أن المجلس الجديد ضم ٣ أشخاص جدد وهم رئيس المجلس أسامة الحمود وسامي أبو الدان ورائد حجازي.

وأصدر رئيس مجلس الوزراء حسين عرنوس قراراً بإعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة العامة للدواجن برئاسة أسامة الحمود، وعضوية كل من الطبيب البيطري سامي أبو الدان مدير عام المؤسسة نائباً للرئيس، ورائد حجازي وعاطف حسن وحسين السليمان ونزار سعد الدين وأمل هزيمة ونزيز الخوري وأحمد كله خيري.

وأرجع سعد الدين سبب الارتفاع اليومي لأسعار الفروج والبيض للارتفاع المفاجئ للأعلاف في الأسواق، مشيراً إلى أنه من المقرر أن تقوم مؤسسة الدواجن قريباً بإعداد دراسة جديدة شاملة لتكاليف كل منتجات قطاع الدواجن على ضوء المعطيات والتكاليف الجديدة ومن أجل إعداد الخطة التسويقية لمنتجات قطاع الدواجن من فروج وبيض.

وعن أسباب ارتفاع سعر صحن البيض الذي وصل سعره اليوم لحدود ١٤ ألف ليرة أكد عضو لجنة مربي الدواجن حمدت حداد لـ«الوطن» أن نسبة كبيرة من مربي الدواجن يقومون بذبح الدجاج البياض بسبب الخسارة التي يتعرضون لها وفقاً لأسعار الحالية في السوق ، مشيراً إلى أن ذبح الدجاج البياض بدأ بعد ارتفاع أسعار الأعلاف ووصول سعر كيلو الذرة الصفراء منذ أيام لحدود ٢٨٠٠ ليرة

> المشكلة ليست بالأسعار بل بالرواتب

وسعر كسبة فول الصويا لحدود ٣٦٠٠ ليرة.

ولفت إلى أن مابين ٣٠ و٤٠ ألف دجاجة بياضة في سورية تذبح يومياً خلال الفترة الحالية وتباع لحماً الأمر الذي أدى إلى انخفاض الإنتاج حالياً وقلة العرض في الأسواق، موضحاً أنه في حال استمرار أسعار الأعلاف في الارتفاع فإننا سنتجه نحو كارثة ستصيب قطاع الدواجن.

وبين حداد أن كلفة صندوق البيض الذي سعته ١٢ كرتونة اليوم على المربي لحدود ١٥٠ ألف ليرة أي إن تكلفة الكرتونة لحدود ١٢.٥ ألف ليرة.

وأوضح أن سعر البيض منخفض ولا يغطي التكلفة حالياً لذا يتم ذبح الدجاج البياض في حين أن سعر الفروج الحي مستقر حالياً وارتفع سعر الكيلو منه ووصل اليوم لحدود ٨ آلاف ليرة من أرض المدجنة، مضيفاً: لو بقي سعره بحدود ٧ آلاف ليرة ولم يرتفع لكنا سنشهد حالات ذبح كبيرة للفروج الحي وخروجاً عن التربية للمربين.

ورأى أن المشكلة الرئيسية في دخل المواطن وعدم قدرته على شراء الفروج إضافة لتذبذب سعر الصرف وفي حال لم يتحسن الدخل لن تشهد تحسناً في إنتاج الفروج خلال الفترة القادمة.

ولفت إلى أن السورية للتجارة لا تستجر خلال الفترة الحالية الفروج من مربي الدواجن بسبب غلاء سعره ، مشيراً إلى أن كلفة الفروج على المربي اليوم قريبة من ٨ آلاف ليرة وهناك هامش ربح بسيط بالكيلو.

وتوقع حداد أن يرتفع سعر الفروج وقطعه خلال شهر رمضان آخذ من الأسعار الحالية المتداولة في الأسواق نتيجة زيادة الطلب، متوقعاً أن يتجه الناس لشراء اللحوم الحمراء من لحم العجل بدلاً من الفروج.

وكان سعر كيلو الشرحات في أسواق دمشق قد بلغ وصل لحدود ١٧ ألف ليرة وسعر كيلو السودة لحدود ١٦ ألف ليرة وكيلو الوردة لحدود ١٣.٥ ألف ليرة والديوس لحدود ١٣ ألف ليرة والكستا لحدود ١٤.٥ ألف ليرة.

رئيس جمعية الألبان والأجبان يغرد خارج السرب:

ارتفاع أسعار الألبان ليس له علاقة بالأزمة الأوكرانية ونستورد الحليب المجفف من إيران!

هناء غانم

شهدت أسعار معظم المواد الغذائية الأساسية، التي تعتمد عليها الأسر السورية بشكل يومي، ارتفاعات غير مبررة وبشكل ملحوظ في الأسعار ومن تلك المواد الغذائية الحليب ومشتقاته من منتجات الألبان من الأجبان بجميع أنواعها.

رئيس جمعية الألبان والأجبان عبد الرحمن الصعيدي أكد لـ«الوطن» أن المزارع أصبح غير قادر على الاستمرار في الإنتاج، وإذا لم يتم رفع سعر الحليب ستغلق المزارع وسوف يخرج عدد من المنشآت من السوق. إضافة إلى خسارة إنتاج الحليب الطازج.

ولم ينف الصعيدي وجود ارتفاع بأسعار الألبان والأجبان، مضيفاً: لكن مقارنة مع غيرها من السلع تعتبر أقل ارتفاعاً موضحاً أن مربي الثروة الحيوانية يعانون معاناة كبيرة خاصة، موضحاً وجود نقص بالثروة الحيوانية تجاوز ٧٥٪ خلال الأزمة وزاد خلال العامين الماضيين نظراً لامتناع مؤسسة الأعلاف عن توزيع المقنن العلفي المخصص معتبراً أن هذا من أهم العوامل.

وأشار إلى أهمية أن تكون هناك مناقشات لمحاولة إيجاد حل لارتفاع أسعار الأعلاف والتي تعتبر المشكلة الأساسية في ارتفاع الأسعار إضافة إلى ارتفاع أجور النقل ومستلزمات الإنتاج إلى جانب ارتفاع أسعار المحروقات.

وأوضح أن ارتفاع أسعار الألبان والأجبان غير مرتبط بالأزمة الأوكرانية لأن استيراد الحليب المجفف يتم من إيران وهو نوع جيد ولم يطرأ عليه أي ارتفاع بالأسعار.

وبين أن سعر الكيلوغرام من الحليب اليوم إلى ١٨٥٠ عند الفلاح، مبيناً أن بعض المشآت تستلم بهذا السعر وبعضها يصل إلى سعر ١٩٠٠ ليرة للكغ حسب البعد إضافة إلى مستلزمات أخرى مثل أكياس التعبئة التي ارتفعت أسعارها.

ولفت إلى أن التاجر أصبح يأخذ مربح ١٢٪ بعد أن كان يأخذ ٧٪ وأشار إلى أن المظلوم في هذه المعادلة هو المربي الذي يقول دائماً «ما بتوفي معناه».

وأشار إلى أن ارتفاع أسعار الحليب انعكس على أسعار الأجبان وعندما يرتفع سعر كيلو الحليب مثلاً ١٠٠ ليرة يرتفع سعر كيلو الأجبان ٥٠٠ ليرة لأنه كل ٦ كغ حليب يعطينا ١كغ جبن وكل ٦ كغ حليب يعطينا.

وحول أسباب الغلاء قال هناك منشآت توقفت عن العمل لعدم توافر الغاز والمازوت وحوامل الطاقة الذي يزيد من التكاليف وبالنتيجة ينعكس ذلك على المستهلك الذي هو الحلقة الأضعف.

وحول أهم الإجراءات التي تنادي بها الجمعية خلال شهر رمضان أكد أنه يتم العمل على تأمين حوامل الطاقة للمنشآت الحرفية، مشيراً إلى أنه منذ شهرين لم يستلموا الغاز، مؤكداً تسليم الطلبات لشركة المحروقات، مؤكداً ضرورة تأمين المواد لاستمرار المنشآت في عملها لأن شراء المحروقات من السوق السوداء وصل إلى فرق كبير، حيث وصل سعر جرة الغاز ٢٠٠ ألف ليرة.

ولفت إلى أن ألبان حمص وألبان دمشق شبه متوقفين عن العمل بعد أن كانوا رديفاً قوياً بالأسواق، وليست لديهم الكميات الكافية، وحسب تصريحاتهم أن معامل الحليب لا تستلم سوى ١٥٪ من السابق فمثلاً ألبان حمص كانت تستلم ١٥٠ طناً اليوم لا تستلم إلا ١٥ طناً.

ولفت إلى وجود دراسة بمديرية الأسعار لتعديل الأسعار بناء على ارتفاع تكاليف الإنتاج.

وأضاف: وما نأمله ألا يكون هناك تأخير في تعديل وإصدار نشرة أسعار جديدة وخاصة أن التأخير في إصدار النشرة «بسبب الروتين» يلحق الضرر بالمنتجين والبقاليات.

قرار بالحجز الاحتياطي على الأموال المنقولة وغير المنقولة يطول المتورطين باختلاس ٤٥٠ مليون ليرة من «تجاري» درعا

رئيس الجهاز المركزي لـ«الوطن»: تنفيذ عمليات جرد فجائية على صناديق المصارف وتدقيق للحسابات الجارية

عبد الهادي شباط

أصدر الجهاز المركزي للرقابة المالية قراراً بالحجز الاحتياطي على الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة لأمين صندوق فرع المصرف التجاري السوري بدرعا على إثر التحقيقات الجارية حول عملية اختلاس ٤٥٠ مليون ليرة من الصندوق.

وفي تصريح لـ«الوطن» أوضح رئيس الجهاز المركزي للرقابة المالية محمد برق أن التحقيقات بدأت من اليوم الأول لمحاولة الاختلاس في ١٦ الشهر الجاري (آذار)، وفي اليوم التالي مباشرة أصدر الجهاز قرار الحجز الاحتياطي وتعميمه عبر المنظومة الخاصة بهذه القرارات لإعلام كل الجهات العامة مثل المصارف والمصالح العقارية وغيرها من الجهات للحفاظ على الأموال العامة.

وأكد أنه سيتم استرداد قيم الأموال التي تم اختلاسها والمقدرة بنحو ٤٥٠ مليون ليرة إضافة إلى كل الغرامات والفوائد المترتبة على هذه الأموال من تاريخ اختلاسها، وأنه من ضمن الإجراءات الاحترازية التي تم اتخاذها إعفاء مدير الفرع ومعاونه ورئس دائرة الحسابات وأن الجهاز المركزي استطاع خلال ٢٤ ساعة اتخاذ كل الإجراءات الضرورية حول الحادثة، موضحاً أن التحقيقات لا تزال جارية وستطول التدقيق في عمل أمين الصندوق منذ لحظة تكليفه في مهمة أمانة الصندوق في المصرف التجاري في درعا.

كما بيّن برق أنه تم تكليف فروع الجهاز في كل المحافظات إجراء عمليات جرد مفاجئة على عمل أمناء الصناديق في فروع المصرف التجاري، موضحاً أنه تم تسجيل بعض الملاحظات البسيطة والأولية في بعض الصناديق، إضافة لتوجيه فروع الجهاز بتدقيق الحسابات المصرفية الجارية.

وفي المصرف التجاري السوري بين مدير لـ«الوطن» أنه تم تكليف أحد العاملين تسيير عمل المصرف للحفاظ على عمل المصرف والخدمات التي يقدمها فرع التجاري السوري في المحافظة وتم التنسيق مع البنك المركزي بدرعا لاستقبال فائض السيولة لدى «التجاري» في المحافظة وتم إعلام المحافظ بالإجراءات الاحترازية التي يعمل عليها التجاري السوري.

وبيّن أن فرع المصرف التجاري السوري تعرض للضرر خلال السنوات الماضية بدرعا وكان يعمل مؤخراً في بناء يعود للبنك المركزي بدرعا لكن بيئة العمل اللازمة لا تتوافر بشكل جيد، وأوضح أن الفرع كان يعمل خلال الفترة الماضية ضمن ظروف تشغيلية صعبة وعالية المخاطر، وحالياً سيتم العمل على إعادة تأهيل فرع التجاري بدرعا عبر مناقصة تمت مؤخراً بعد أن فشلت على مدار العامين الماضيين وسيبدأ تأهيل الفرع وتأمين بيئة عمل مصرفية أفضل تمكن الفرع من تقديم كل الخدمات وبجودة عالية، متوقعاً أن يتم تأهيل الفرع خلال مدة ستة أشهر.

يشار إلى أن التجاري يقدم خدماته في درعا ضمن الفرع وعدد من المكاتب منها الصنمين حيث تم تزويد المكتب هناك مؤخراً بنقطة بيع لسهولة صرف الرواتب والأجور والمعاشات للعاملين في الجهات العامة والمواطنين معاشاتهم لدى التجاري وذلك على التوازي مع الصراف الآلي، كما أنه هناك كوة للتجاري السوري في معبر نصيب الحدودي مع الأردن تؤمن كل خدمات المصرف التجاري للمسافرين والعاملين في النشاط الاقتصادي.

وكان التجاري السوري قد أوضح في بيان صحفي له أن الجهاز المركزي للرقابة المالية على أعمال فرع المصرف التجاري بدرعا، كشف وجود نقص في الصندوق بحدود ٤٥٠ مليون ليرة سورية، وذلك نتيجة عمليات تلاعب واختلاس قام بها أمين الصندوق في عمليات الإيداع.

واستجابة لذلك، قام المصرف على الفور، عن طريق وزارة المالية، بالتنسيق مع محافظ درعا، والتعاون مع الجهات المختصة في المحافظة، لاتخاذ كل الإجراءات الاحترازية، إذ تم توقيف المسؤولين عن عمليات الجرد والمطابقة على أعمال صندوق الفرع، في حين تتابع الجهات المعنية عمليات التحقيق في القضية.